

وسائل الشيعة

[344] إذا زلزلت الأرض، أو ب (ألهكم التكاثر)، أو ب (العصر) وكان مما يداوم عليه قل هو ا أحد، ثم يجلس جلسة خفيفة، ثم يقوم فيقول وذكر الخطبة الثانية. (9533) 6 - وفي (العلل وعيون الأخبار) بأسانيد تأتي 1 عن الفضل بن شاذان، عن الرضا عليه السلام قال: إنما جعلت الخطبة يوم الجمعة لأن الجمعة مشهود عام فأراد أن يكون للإمير سبب إلى موعظتهم وترغيبهم في الطاعة وترهيبهم من المعصية، وتوقيفهم على ما أراد من مصلحة دينهم ودنياهم، ويخبرهم بما ورد عليهم من الآفاق من الأهوال التي لهم فيها المصرة والمنفعة، ولا يكون الصابر في الصلاة منفصلاً وليس بفاعل غيره ممن يؤم الناس في غير يوم الجمعة، وإنما جعلت خطبتين ليكون واحدة للثناء على ا والتمجيد والتقديس ع عزوجل، والآخرى للحوائج والأعذار والانذار والدعاء، ولما يريد أن يعلمهم من أمره ونهيه ما فيه الصلاح والفساد. أقول: وتقدم ما يدل على بعض الأحكام المذكورة 4 ويأتي ما يدل عليها 5، وقد علم من العلل السابقة والآتية أن هذه العلل غير موجودة في جميع الأفراد، وأن العلة غير منحصرة فيها، بل كل حكم فيه حكم كثيرة، ويؤيد أنه إذا اتفق جمعة أو جمع متعددة لم يرد فيها خبر من الآفاق ولا حدث شئ من الأهوال لم تسقط الجمعة قطعاً، وقوله: وليس بفاعل غيره ممن يؤم الناس غير موجود في عيون الأخبار، وهو إشارة إلى تلك الأشياء التي

6 - علل الشرائع: 265 / 9 الباب 182 وعيون أخبار الرضا عليه السلام 2: 111 / 1 الباب 34 باختلاف. 1 تأتي في الفائدة الأولى من الخاتمة برمز (ب). 2 في نسخة: الآفات ومن هامش المخطوط. 3 في نسخة: لأنه يكون هامش المخطوط. 4 تقدم في الحديث 7 من الباب 6 وفي الحديث 3 من الباب 15 وفي الحديثين 2 و 3 من الباب 16 من هذه الأبواب. 5 يأتي في أحاديث الباب 53 من هذه الأبواب. (*)
